

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الصناعة

الوزير



اتحاد غرف التجارة والصناعة  
والزراعة في لبنان  
وارد بتاريخ: ١٨ أكتوبر ٢٠٢٠

قرار رقم ٢٠١

الشروط الواجب مراعاتها في مصانع الأقنعة الواقية المصنوعة من قماش

إن وزير الصناعة،

بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١ (تشكيل الحكومة)،

بناء على القانون رقم ٦٤٢ تاريخ ١٩٩٧/٦/٢ (إحداث وزارة الصناعة)،

بناء على القانون الصادر بتاريخ ١٩٦٢ تموز ٢٣ المتعلقة بإنشاء مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية،

بناء على المرسوم رقم ١٣١٧٣ تاريخ ١٩٩٨/١٠/٨ (تنظيم وزارة الصناعة وتحديد ملائتها وشروط التعين

ال الخاصة في بعض وظائفها)،

بناء على المرسوم رقم ٨٠١٨ تاريخ ٢٠٠٢/٦/١٢ (تحديد أصول وإجراءات وشروط الترخيص بإنشاء المؤسسات الصناعية وإستثمارها)،

بناء على المرسوم رقم ٩٧٦٥ تاريخ ٢٠٠٣/٣/١١ (الرقابة والتدابير والعقوبات المتعلقة بالمؤسسات الصناعية)،

بناء على الموافقة الفنية الصادرة عن مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية الخاصة بالأقنعة الواقية رقم

٢٠٢: LIBNOR AF SPEC S76-001: (Barrier Masks/Masques Barrières)

بناء على مقتضيات السلامة العامة وحفاظاً على الصحة العامة، ومنعاً للغش ولتأمين شبكة الأمان الصحي في

سبيل مكافحة إنتشار فيروس كورونا،

بناء على اقتراح مدير عام وزارة الصناعة،

يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** يتوجب على المصانع المنتجة للأقنعة الواقية المصنوعة من قماش الإلتزام بالمتطلبات الواردة في

الموافقة الفنية اللبنانية رقم 2020:LIBNOR AF SPEC S76-001:2020، لا سيما لجهة:

**أ- اعتماد الشروط الفنية التالية:**

١. صناعة الأقنعة من طبقة أحادية أو مركب متعدد الطبقات من الأقمشة (منسوجة، غير منسوجة،

محاكاة) مع أو بدون غشاء، بعد ثلاثة قياسات (صغير/متوسط/كبير) بما يلبي الغاية منها لجهة

تغطية الأنف والفم (منطقة الحماية) وألا تتضمن صمام (صممات) الشهيق و/or الزفير،



٢. أن تكون من نوع مقنار البط أو ذي طيات، حيث يوصى باستخدام المقاسات المذكورة في المراصفة الفنية،

٣. مجموعة الأربطة.

٤،٣- إن يكون تصميم الأربطة بطريقة يمكن من خلالها وضع القناع وإزالتها بسهولة،  
٢،٣- إن تكون قوية بما يكفي لثبيت القناع في مكانه للتجنب الشد المف躬ط وعدم الشعور بالراحة أثناء الإرتداء،


٤،٣- يمكن أن يحيط مجموعة الأربطة برأس المستخدم أو أنذنه،  
٤،٣- يمكن استخدام شريط مطاطي أو شريط ضيق من القماش أو غيره، يثبت على الطبقية الأحادية أو المركب متعدد الطبقات. يمكن أن تكون مخيطة أو ملحوظة. ويحوز استخدام وسائل أخرى علماً أن الدبابيس تشكل خطراً على المستخدمين.

٥. التتحقق من مقاومة مجموعة الأربطة من خلال وضع وإزالة هذه الأقفعه خمس مرات متتالية،  
٤. أن تكون أجزاء القناع الملائمة للمستخدم خالية من الحواف والأنقراءات الحادة،  
٥. استخدام أقمشة قادرة على تحمل المعالجة والتخلص خلال مدة صلاحية القناع، كما هو محدد من قبل المصنع، علماً أن هنالك لائحة من الأقمشة الموصى بها مذكورة في الجدول (أ) المرفق بالمواصفة الفنية،

٦. إلا تسبب الأقمشة التي من المحتصل أن تلامس الجلد أثارةً صحية غير مرغوب بها كالحساسية وضررًا من خلال إطلاقها موادًا مهيجة في الهواء المستنشق،  
٧. يمكن تجميع الأجزاء عن طريق اللحام بالموجبات فوق الصوتية أو الخياطة.

بـ- ورود المعلومات اليدائية التالية على المنتج/أصغر عبوة متاحة للبيع بشكل واضح دائم أو أن تكون مفروضة من خلال العبوة إذا كانت شفافة:

١. إسم المصنع، علامته التجارية أو أيه علامة تعريف خاصة به،
٢. إسم المنتج أي "قناع من قماش" أو "نقاعي وأقي"،
٣. مدة الاستخدام الموصى بها للقناع وتعليمات حول عدد المرات التي يجوز فيها إعادة استخدام هذه الأقفعه بعد غسلها وتجفيفها، بالإضافة إلى طريقة الغسيل والتجفيف، علماً أن الغسيل يجب أن يتم لمدة لا تقل عن ٣٠ دقيقة على درجة حرارة تبلغ ٦٠ درجة مئوية،
٤. ذكر التعليمات التالية: "هذا الجهاز ليس جهازاً طبياً" [قداعاً] "جراجياً" أو معدات حماية شخصية"،
٥. رسم توضيحي أو تعليمات للمستهلكين حول كيفية وضع هذه الأقفعه.



- تـ. التصنيع في ظروف صحية للحد من خطر التلوث،
- ثـ. التعبئة بطريقة تحمي هذه الأقنعة من أي ضرر ميكانيكي وأي تلوث قبل الإستعمال،
- جـ. تنظيف هذه الأقنعة بعد تصنيعها وقبل تعبئتها وتغليفها وإستخدامها.

**المادة الثانية:** تطبق على المصانع المخالفة لأحكام هذا القرار الإجراءات والعقوبات المنصوص عليها في النصوص القانونية الراعية للنشاط الصناعي.

**المادة الثالثة:** ينشر هذا القرار وي العمل به فور نشره في الجريدة الرسمية

٢٠٢٠/٥/١٤

وزير الصناعة

عادل حب الله

د. عادل حب الله



**نسخة تبلغ إلى:**

- الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- وزارة الاقتصاد والتجارة
- وزارة الصحة العامة
- وزارة الداخلية والبلديات
- وزارة العدل
- وزارة المالية - مديرية الجمارك العامة
- مكتب وزير الدولة للتنمية الإدارية
- مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية
- معهد البحث الصناعية
- إتحاد غرف التجارة والصناعة والزراعة
- جمعية الصناعيين اللبنانيين
- المصالح المركزية والإقليمية لوزارة الصناعة
- الجريدة الرسمية (لتفضيل بالنشر)
- مؤسسة المحفوظات الوطنية

